

Distr.: General
10 December 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالحقوق في السلام
الدورة الأولى

جنيف، ١٨-٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال وبرنامج العمل

مذكرة من الأمانة

١- في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار ١٥/٢٠ الذي أحاط فيه علماً بمشروع الإعلان الذي أعدته اللجنة الاستشارية والوارد في دراستها المتعلقة بحق الشعوب في السلام (A/HRC/20/31)، وقرر إنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية يكلف بولاية التفاوض التدريجي بشأن مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن الحق في السلام. وسيكون ذلك بالاستناد إلى المشروع المقدم من اللجنة الاستشارية، ودون إصدار حكم مسبق على الآراء والمقترحات السابقة والحالية والمقبلة ذات الصلة. وقرر المجلس أيضاً أن يعقد الفريق العامل دورته الأولى على امتداد أربعة أيام عمل في عام ٢٠١٣، قبل انعقاد الدورة الثانية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان. وأخيراً، طلب المجلس إلى الفريق العامل أن يقدم إليه تقريراً عن التقدم المحرز كي ينظر فيه في دورته الثالثة والعشرين.

٢- ويتاح في القاعة تقرير المفوضية السامية بشأن حصيلة حلقة عمل الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب في السلم (A/HRC/14/38) والمعقودة وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٤/١١، وتقرير اللجنة الاستشارية (A/HRC/20/31). ويمكن الاطلاع أيضاً على هذين التقريرين في الموقع الشبكي للفريق العامل.

جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الاجتماع.
 - ٢- انتخاب أعضاء المكتب.
 - ٣- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
 - ٤- برنامج العمل.
 - ٥- اعتماد التقرير.
-